رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى الجامع الكبير - الشيخ عبد العزيز بن باز - مشروع كبار العلماء

220 ما زكاة الغنم؟ للإمام ابن باز

عبدالعزيز بن باز

اذا كان رجلان عند كل واحد منهما غنم وهي خلطة مثلا عند احدهما اربعون اربعون والآخر عنده ستون وكذلك لو كان احدهما يملك عشرة والاخر ثلاثين. فهل يعتبروا نطاق كما قال - 00:00:00

وهو اشرف المال كثيرا بواحد وثلاثون فان عليهم عليهما جهة واحدة واذا كان عنده مئة واحد وستون فان على قائد الاربعين هو ثلاثة اعمال السلام عليكم - 00:00:21